

السؤال

كيف يتم تطهير الميت الذي تمزق بسبب حادث سيارة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من مات بحادث سيارة وتقطعت أعضاؤه إلى أشلاء ، فإن أمكن غسل جميعه ؛ بأن تضم أعضاؤه بعضها إلى بعض غسل جميعه ؛ لأن غسل الميت واجب وقد أمكن ، فإن لم يمكن غُسل جميعه غُسِّل ما أمكن غسله ، وييمم لباقي الأعضاء . قال النووي رحمه الله : "قال الأصحاب : إذا تعذر غسل الميت لفقد الماء أو احترق بحيث لو غسل لتهرى لم يغسل بل ييمم ، وهذا التيمم واجب ؛ لأنه تطهير لا يتعلق بإزالة نجاسة ، فوجب الانتقال فيه عند العجز عن الماء إلى التيمم كغسل الجنابة ... وحكى ابن المنذر فيمن يخاف من غسله تهرى لحمه ولم يقدرُوا على غسله ، عن الثوري ومالك : يصب عليه الماء وعند أحمد وإسحاق : ييمم قال : وبه أقول" انتهى من "شرح المذهب" (5/140) مختصراً . وقال ابن قدامة رحمه الله : "والمجدور ، والمحترق ، والغريق ، إذا أمكن غسله غسل ... فإن خيف تقطعه بالماء لم يغسل ، وييمم إن أمكن ، كالحى الذي يؤذيه الماء ، وإن تعذر غسل الميت لعدم الماء ييمم ، وإن تعذر غسل بعضه دون بعض ، غسل ما أمكن غسله ، وييمم للباقي ، كالحى سواء" انتهى من "المغني" (2/210) .

وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

كيف يتم تغسيل الإنسان الذي يموت في حادث ويتشوه جسمه وربما تقطع بعض أجزائه؟

فأجاب : "يجب تغسيله ، كما يغسل غيره إذا أمكن ذلك ، فإن لم يمكن ، فإنه ييمم ؛ لأن التيمم يقوم مقام التغسيل بالماء عند العجز عن ذلك" انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/123) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

عثر على طفل ميت ومجرد من الثياب في ماء نهر جار ، وهذا الطفل حديث الولادة وكان جسمه متهتكاً لم أستطع غسله مثل الموتى ، وحسب شريعة الإسلام ، فهل عليّ إثم في دفني له دون غسل ، وما الذي أفعله لو تكررت مثل هذه الحالة ؟

فأجاب : "إذا صار غسل الميت متعذراً ، فإن أهل العلم يقولون : ييمم ، بمعنى أن الحى يضرب التراب بيديه ، ويمسح بهما وجه الميت وكفيه ، ثم يكفن ويصلى عليه ويدفنه" انتهى من "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (13/123) .

والله أعلم